

96820 - مصاب بفيروس سي (C) فهل يلزمه إخبار من يخطبها

السؤال

أنا شاب عمره 29 عاما مهندس مدني ، منذ 4 أعوام اكتشفت بوجود مرض فيروس (سي) ، وتقدمت لخطبة العديد من الفتيات وفي أول لقاء بيني وبين أهلهم أخبرهم بالمرض ، فيرفضوا بمجرد أن يعلموا المرض مع أن المرض لا ينتقل إلا بنقل الدم وليس بالعدوى ، وأيضا حالتي لا يظهر عليها أي مضاعفات وهو كامن ، فماذا افعل هل أخبرهم أم لا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

نسأل الله تعالى أن يشفيك ويعافيك ، وأن يرزقك الزوجة الصالحة والذرية الطيبة .

ثانيا :

ما دام أن هذا المرض مما ينفر منه الناس ، ويتحاشون تزويج من أصيب به ، فإنه يعتبر عيبا لأبد من بيانه للمخطوبة ، ولا يجوز كتمانها ، وإلا كان غشا محرما .

قال ابن القيم رحمه الله : " والقياس أن كل عيب ينفر الزوج الآخر منه ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة يوجب الخيار " زاد المعاد" (5/166) .

وقال: ومن تأمل فتاوى الصحابة والسلف علم أنهم لم يخصوا الرد بعيب دون عيب ..

وقال: وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم على البائع كتمان عيب سلعته وحرم على من علمه أن يكتمه من المشتري ، فكيف بالعيوب في النكاح ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس حين استشارته في معاوية أو أبي الجهم: " أما معاوية فصعلوك لا مال له وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه" فعلم أن بيان العيب في النكاح أولى وأوجب، فكيف يكون كتمانها وتدليسها والغش الحرام به سببا للزومه، وجعلُ ذا العيب غلا لازما في عنق صاحبه مع شدة نفرتة عنه " انتهى من زاد

المعاد 5/168

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " والصواب أن العيب كل ما يفوت به مقصود النكاح، ولاشك أن مقاصد النكاح منها المتعة ، والخدمة، والإنجاب، وهذا من أهم المقاصد، فإذا وجد ما يمنع هذه المقاصد فهو عيب، وعلى هذا فلو وجدته الزوجة عقيما أو وجدها هي عقيما فهو عيب " انتهى من "الشرح الممتع" (5/274) ط. مركز فجر.

واعلم أنك بصدقك وبيانك ، يرجى لك التوفيق والرزق الحسن ، فقد تجد من ترضى بذلك ، أو من هي مصابة بنفس المرض ، والأمر كله يجري بقدر الله .



والله أعلم .